

إلى السيد وزير الشغل والإدماج المهني
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

حماية حرية الانتماء النقابي، وحماية كرامة العمال

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

فكما هو معلوم أن حرية الانتماء النقابي والممارسة النقابية حق من الحقوق التي أقرها الدستور المغربي والمواثيق الدولية، وأن أي مس بهذا الحق ، من أي جهة كانت يعتبر إساءة للمغرب، والتزاماته الدولية، إلا أن ما يعيشه معمل تصبير السمك بمدينة الصويرة هذه الأيام يمكن وصفه بالانتكاسة الحقوقية ، حيث عمدت إدارة المعمل على إرغام العمال النقابيين ومناديب العمال إلى التوقيع على استقالة جماعية كشرط لاستئناف الإنتاج بعد توقف دام أكثر من شهر بسبب الإضراب الذي خاضه العمال للمطالبة بحقوقهم المشروعة والدفاع عن كرامتهم ، وحماية أجورهم وساعات عملهم من السرقة.

وقد استطاعت إدارة المعمل إلى تقسيم العمال إلى فئتين فئة مرضي عنها وقعت وثيقة التبرؤ من النقابة وفئة مغضوب عليها لم توقع الوثيقة ، والتي شرعت إدارة المعمل بتأديبها والتضييق عليها ، بشتى الأساليب ، كتغيير المهام التي زاولها بعضهم لأكثر من 25 سنة وقهقرتهم لمهام أدنى ، بل إن بعض الممارسات بلغت حد وضع لوائح المستفيدين من المرحاض ، وتسجيل معلوماتهم قبل ولوجه ، وإهمال مريضة بالسكري وحرمانها من حقن مادة الأنسولين وعدم استدعاء سيارة الإسعاف لنقل المريضة بعد الإغماء ، وتركها لحالها فقط لأنها من العاملات المغضوب عليهن ، وقد قدم عدد من العاملات شهادات شفوية للسيد المدير الإقليمي للشغل وبحضور المدير الجهوي للشغل وكذا مفتش الشغل يمكن الرجوع إليها فأي وقت .

لذلك نسألكم السيد الوزير عن الإجراءات التي ستتخذها وزارتكُم والدولة عموما لحماية حرية الانتماء النقابي، وحماية كرامة العمال؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

العيدي عبداللطيف